

وان تضح في اعتبارها قرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ الذي حدد تدابير تشكل الأساس والاطار لأعمال الهيئات والمؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ،

- ١ - تحيط علماً بتقرير المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (١٢) ؛
- ٢ - وتدعو معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث الى مواصلة تركيز أعماله على التدريب والبحث في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي لتشمل مشاريع محددة تتعلق بالمشاكل القائمة في الميادين التي عينتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائيتين السادسة والسابعة وفي المقررات المتصلة بالموضوع التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين ؛
- ٣ - وتعرب عن أملها في أن يحصل معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث من الدول الأعضاء والمنظمات على دعم مالي أكبر وأوسع نطاقاً .

الجلسة العامة ١٠١
١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦

١٠٨/٣١ - مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٣٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ الذي قررت فيه الشروع في عمل دولي متضافر لمكافحة التصحر ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٣٥١١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر ،

وقد نظرت في الأجزاء المتصلة بالموضوع من تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة عن أعمال دورته الرابعة ، بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د - ٢٩) (١٣) ،

وان تحيط علماً بالمقرر ٧٣ (د - ٤) (١٤) الذي اتخذته في ١٣ نيسان/أبريل ١٩٧٦ مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة بصفته الهيئة التحضيرية الدولية الحكومية للمؤتمر ،

وان تحيط علماً كذلك بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٣ (د - ٦١) المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٦ ،

(١٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ١٤ (A/31/14) .

(١٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٥ (A/31/25) ، الفصل السابع والمرفق الثاني .

(١٤) المرجع نفسه ، المرفق الأول .

- ١ - تحت الدول الأعضاء على مواصلة التعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر في الاعداد للمؤتمر ، بما في ذلك اعداد الدراسات الافراية والأنشطة عبر الوطنية المقترحة لمكافحة التصحر ؛
- ٢ - وترجو من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أن يتولى ، بالإضافة الى مسؤولياته الأخرى بوصفه المدير التنفيذي ، مسؤولية الأمين العام للمؤتمر ؛
- ٣ - وترجو من الأمين العام أن يدعو :
 - (أ) جميع الدول الى الاشتراك في المؤتمر ؛
 - (ب) ممثلي المنظمات التي تلقت دعوة دائمة من الجمعية العامة للاشتراك في دورات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية التي تعقد برعايتها بصفة مراقبين ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٣٧ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٤ ؛
 - (ج) ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية في منطقتها ، للاشتراك بصفة مراقبين ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٨٠ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٤ ؛
 - (د) مجلس الأمم المتحدة لناميبيا للاشتراك بصفة مراقب ؛
 - (هـ) الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وكذلك هيئات الأمم المتحدة المهمة بالموضوع ، الى ايفاد ممثلين عنها الى المؤتمر ؛
 - (و) المنظمات الدولية الحكومية المهمة بالموضوع الى ايفاد ممثلين عنها بصفة مراقبين ؛
 - (ز) المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المهمة بالموضوع الى ايفاد ممثلين عنها الى المؤتمر بصفة مراقبين ؛
- ٤ - وتأذن للأمين العام بدعوة المنظمات الأخرى غير الحكومية المهمة بالموضوع والتي قد تقدم مساهمة محددة في أعمال المؤتمر الى ايفاد ممثلين عنها بصفة مراقبين ؛
- ٥ - وترجو من الأمين العام كفالة اتخاذ التدابير اللازمة لاشتراك الممثلين المشـار اليهم في الفقرة ٣ (ب) و (ج) أعلاه في المؤتمر اشتراكا فعالا ، بما في ذلك الاعتمادات المالية اللازمة لنفقات سفرهم وبدلاتهم اليومية ؛
- ٦ - وتقرر جعل اللغة العربية احدى لغات المؤتمر ؛
- ٧ - وتقرر جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر المرفق بهذا القرار ؛
- ٨ - وترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن نتائج المؤتمر .

الجلسة العامة ١٠١

١٦ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٦

مرفق

جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحّر

- ١ - افتتاح المؤتمر وانتخاب الرئيس .
- ٢ - تنظيم أعمال المؤتمر :
 - (أ) اعتماد النظام الداخلي ؛
 - (ب) اعتماد جدول الأعمال ؛
 - (ج) إنشاء اللجان وغيرها من هيئات الدورة ؛
 - (د) انتخاب أعضاء المكتب ماعدا الرئيس ؛
 - (هـ) وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر : تعيين لجنة وثائق التفويض .
- ٣ - المناقشة العامة .
- ٤ - عمليات التصحّر وأسبابه .
- ٥ - خطة عمل لمكافحة التصحّر .
- ٦ - وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر : تقرير لجنة وثائق التفويض .
- ٧ - اعتماد تقرير المؤتمر .